

## وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٨٥٧١ لسنة ٢٠٠٢

فى شأن إنشاء قسم شرطة ميناء عين السخنة البحرى

وزير الداخلية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٨٦ فى شأن تنظيم وزارة الداخلية  
والقرارات المعدلة له ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٥٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن إعادة تنظيم مصلحة  
أمن الموانى وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٦٨ لسنة ١٩٩٥ فى شأن الأعمال التى يحظر تشغيل  
أفراد هيئة الشرطة بها ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٢٧٦ لسنة ١٩٩٦ فى شأن تعديل البناء التنظيمى  
لمصلحة أمن الموانى وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٧٣ لسنة ٢٠٠٠ فى شأن المقررات الوظيفية لأجهزة  
قطاع أمن المنافذ من الأفراد طبقاً للخطة الخمسية (١٩٩٩ - ٢٠٠٤) وتعديلاته ؛  
وعلى قرار وزير المالية رقم ٩٢٠ لسنة ٢٠٠٢ باعتبار الميناء دائرة جمركية ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠٠٢/١٠/١ ؛

## قرار:

مادة ١ - يُنشأ بمصلحة أمن الموانى قسم شرطة ميناء عين السخنة البحرى يتبع إدارة شرطة موانى السويس ، وينهض بذات اختصاصات الفروع الجغرافية المنصوص عليها بالقرار الوزارى رقم ٥٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن إعادة تنظيم مصلحة أمن الموانى وذلك فى النطاق الجغرافى المحدد للميناء .

مادة ٢ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ويعمل به من تاريخ صدوره ، ومرفق بيان بالمقررات الوظيفية ، وبلغى ما يخالفه .

تحريراً فى ٢٠٠٢/١٠/٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى